[293] ابن أبي المقدام، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر محمد الباقر عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: كره رسول الله صلى الله عليه وآله الجماع في الليلة التي يريد فيها الرجل سفرا وقال: إن رزق ولدا كان حوالة (1). وعن الباقر محمد بن علي عليهما السلام أنه قال: قال الحسين بن علي عليه السلام لاصحابه: اجتنبوا الغشيان في الليلة التي تريدون فيها السفر فان من فعل ذلك ثم رزق ولدا كان حوالة (2). 40 - طب: أحمد بن الحسن بن الخليل، عن محمد بن إسماعيل بن الوليد ابن مروان، عن النعمان بن يعلي، عن جابر قال: قال أبو جعفر محمد الباقر عليه السلام إياك والجماع حيث يراك صبي يحسن أن يصف حالك، قلت: يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله كراهة الشغة ؟ قال: لا فانك إن رزقت ولدا كان شهرة وعلما في الفسق والفجور (3). 41 - طب: خلف بن أحمد، عن محمد بن مروان الزعفراني، عن ابن أبي عمير، عن سلمة بياع السابري، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه قال لي: إياك أن تجامع أهلك وصبي ينظر إليك، فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكره ذلك أشد كراهة (4). 42 - طب: المنذر بن محمد، عن سالم بن محمد، عن ابن أسباط، عن خلف بن سلمة، عن علان بن محمد، عن ذريح أبي عبد الله عليه السلام قال: قال الباقر عليه السلام لا تجامع الحرة بين يدي الحرة فأما الاماء بين يدي الاماء فلا بأس (5). 43 - شى: عن عيسى بن عبد الله قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: المرأة تحيض تحرم على زوجها أن يأتيها في فرجها لقول الله عزوجل: " ولا تقربوهن حتى يطهرن " فيستقيم للرجل أن يأتي امرأته وهي حايض فيما دون الفرج (6).

(1 - 2) طب الائمة ص 132. (3 - 5) طب الائمة ص 133. (6) تفسير العياشي ج 1 ص 110.